

وهو اي المشهور **ينقسم** ايضا كما انقسم الى صحيح وضعيف فهو ينقسم الى مشهور متواتر ومشهور غير متواتر والمتواتر ما تعلم صحته بالضرورة وكثير رواة في الطرفين والوسط ذكره الاصوليون ولهذه فيما عنده خلاف هل هو ضروري ام لا وذكره من المحدثين جماعة منهم الحاكم وابن حزم وابن عبد البر ومن امثلة ما ياتي قال ابن الصلاح ومن مثل عن ابرار مثال ذلك اعيان نطلبه فيقال بغير حديث من كان على متعمدا فليتبوء مقعده من النار قوله بعض المحدثين وهو ابو بكر البراء في مسنده كما قاله زين الدين عن نيف في التامق من النيف الفضل والاحسان ومن واحدة الى ثلاثة واربعين من الصحابة فيهم العشرة المباشرة بالجنة الذين يحجم قول المصنف للمصطفى خير مما يحضرتهم في جنة الخلد نصا زادهم شرفا هديطهم وابن عوف والزهري مع ابي عبيدة والسعدان والخلفاء ثم قال وليس في الدين حديث اجتمعت على روايته العشرة غير هذا ذكر زين الدين قلت بل حدثت رفع اليد من عند بكيرة الاحلم رواه حماد بن صحابته منهم العشرة ورواه بعضهم عن نيف وستين المراد به ابن الجوزي فانه اخرجه كذلك فيقال لا يعرف حديث في الدنيا عن ستين من الصحابة غير هذا الحديث الواحد ذكره زين الدين وصنف الحافظ المحاج يوسف بن حنبل المزي تغرد ضبطه في بطون من فرقاه عن مائة صحابي واثنين وروى عن بعض الحفاظ هو كما قاله الذين

195

قاله الزين ابن الجوزي انه رواه ماثنان من الصحابة واستعمل زين الدين هكذا ذكره في شرح الفقيه وذكره الرواية الحافظ ابن حجر في شرح النخبة واعلم ان النزاع في عزة المتواتر كما قاله ابن الصلاح والمراد المتواتر لفظا لا التواتر المعنوي فهو كثير وقد جمع الحافظ السبكي كتابا في ذلك وفي الاحاث المدودة للعلامة المتبلي شي من ذلك كثير وقد تعقب الحافظ ابن حجر في شرح النخبة كلام ابن الصلاح في العشرة واتي في عقبه بغير المراد لابن الصلاح فراجعهم ومن امثلة ذلك حديث رفع اليد من عند تكبير الاحرام بالصدقة وانه روى من طرق كثيرة قال ابن عبد البر قاله رواه ثلاثة عشر من الصحابة وقال التلغى اربعة عشر وقال ابن كثير عشرون او نيف وعشرون وجمع زين الدين رواية فبلغوا خمسين عبارة زين الدين قلت وقد جمعت رواية فبلغوا نحو الخمسين وسال مجلدنا في كلامه واما قوله فيهم العشرة المباشرة ففيهم فليست من كلامه زين بل قاله عن ابن منده وغيره وكذلك قال الحاكم بن البيع ان العشرة المباشرة اجتمعت على روايته وجعل ذلك من حصا يصح هذه السنة الشريفة قال البيهقي سمعته ابي شيخه الحاكم يقول لا تعلم سنة اتفق على روايتها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخلفاء الاربعة ثم العشرة الذين شهدوا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالجنة فمن بعدهم من الصحابة على تفرقتهم في البلاد الاثنتا عشرة غير هذه السنة قال البيهقي هو كما قال استاذنا